

Distr.
GENERAL

A/54/555
15 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٦٨ من جدول الأعمال

التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد كارلوس سوريئا (الفلبين)

أولا - مقدمة

١ - أدرج البند المعنون "التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق" في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والخمسين للجمعية العامة، وفقا لقرار الجمعية ٣١/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧.

٢ - وفي الجلسة العامة ٣، المعقودة في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج هذا البند في جدول أعمالها، وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.

٣ - وفي الجلسة ٢، المعقودة في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، قررت اللجنة الأولى إجراء مناقشة عامة بشأن جميع البنود المتعلقة بنزع السلاح والأمن الدولي المحالة إليها، وهي البند ٦٤، والبنود من ٦٧ إلى ٨٥، وقد أجريت هذه المناقشة في الجلسات من الثالثة إلى الثانية عشرة، المعقودة في الفترتين من ١١ إلى ١٥ ومن ١٨ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (انظر A/C.1/54/PV.3-12). وقد أجريت المناقشات المتعلقة بمواضيع هذه البنود وقدمت بشأنها مشاريع قرارات ونظر في هذه المشاريع في ٢١ و ٢٢، وفي الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/54/PV.13-19). وقد اتخذت الإجراءات المتعلقة بجميع مشاريع القرارات في الجلسات من ٢٠ إلى ٢٧، المعقودة في ١ و ٢ و ٤ و ٥ و ٨ و ٩ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/54/PV.20-27).

٤ - ولأغراض النظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية:

9934693

(أ) تقرير الأمين العام عن التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق (A/54/166)؛

(ب) رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، يحيل بها تقرير منتدى طوكيو بشأن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح (A/54/205-S/1999/853)؛

(ج) رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجنوب أفريقيا لدى الأمم المتحدة يحيل بها البلاغ الصادر عن اجتماع وزراء خارجية ورؤساء وفود حركة بلدان عدم الانحياز، المعقود في نيويورك، في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩ (A/54/469-S/1999/1063)؛

(د) رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة يحيل بها الإعلان الختامي للمؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، المعقود في فيينا في الفترة من ٦ إلى ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ (A/54/514-S/1999/1102).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/54/L.29

٥ - في الجلسة ١٩، المعقودة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، قام ممثل كندا، باسم ألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، والبرازيل، وبنغلاديش، وبولندا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وسلوفاكيا، وسنغافورة، وشيلي، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، وليتوانيا، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، التي انضمت إليها لاحقا تركيا، وجمهورية مولدوفا، والدانمرك، وهاييتي، بعرض مشروع قرار معنون "التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق" (A/C.1/54/L.29).

٦ - وفي الجلسة ٢٤، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/54/L.29، دون تصويت (انظر الفقرة ٧).

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

إن الجمعية العامة،

إذ تلاحظ الأهمية الحاسمة والمشاركة الحيوية لتدابير التحقق الفعالة في تحديد الأسلحة واتفاقات نزع السلاح وغير ذلك من الالتزامات المماثلة،

وإذ تؤكد من جديد تأييدها لمبادئ التحقق الستة عشر التي وضعتها لجنة نزع السلاح^(١)،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٥٢/٤٠ سين المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥، و ٨٦/٤١ فاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٦، و ٤٢/٤٢ واو المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٧، و ٨١/٤٣ باء المؤرخ ٧ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨، و ٦٥/٤٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٠، و ٤٥/٤٧ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢، و ٦٨/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، و ٦١/٥٠ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ٣١/٥٢ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧،

وإذ تشير أيضا إلى تقارير الأمين العام المؤرخة ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦، و ٢٨ آب/أغسطس ١٩٩٠، و ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، و ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣، و ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، و ٦ آب/أغسطس ١٩٩٧، و ٩ تموز/يوليه ١٩٩٩، ومرفقات هذه التقارير^(٢)،

١ - تؤكد من جديد الأهمية الحاسمة والمشاركة الحيوية لتدابير التحقق الفعالة في تحديد الأسلحة واتفاقات نزع السلاح وغير ذلك من الالتزامات المماثلة؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين عن الآراء الأخرى الواردة من الدول الأعضاء عملا بالقرارين ٦١/٥٠ و ٣١/٥٢؛

٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند المعنون "التحقق بجميع جوانبه، بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق".

- - - - -

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، الملحق رقم ٣ (A/S-15/3)، الفقرة ٦٠ (الفقرة ٦، الفرع الأول من النص المذكور).

(٢) A/41/422 و Add.1 و 2، A/45/372 و Corr.1 و A/47/405 و Add.1 و A/48/227 و Add.1 و
2، A/50/377 و Corr.1 و A/52/269 و A/54/166